# قانون البطاقات الشخصية*

للأستاذ أحمد كامل فهمى

فى أغسطس سنة ١٩٤٤ صدر القانون رقم ١٢٣ الخاص بالبطاقات الشخصية وهو الذى يوجب على جميع العمال الذين يشتغلون فى المحال الصناعية والتجارية كما يوجب على كل شخص آخر من غير العمال ، فى المدن والجهات التى تحدد بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية أن يكونوا حاصلين على بطاقات شخصية ، وقد صدر قرار وزارى بتحديد تلك المدن والجهات وهى : القاهرة مضافا إليها بندر الجيزة والاسكندرية وبورسعيد والاسماعيلية والسويس ، أما باقى المدن فيسرى القانون فيها على العمال فقط .

ولقد كان صدور هذا القانون بناء على رغبة أبديت من مصلحة العمل واقتراح صدر منها والقصد منه حماية العامل وحفظ بعض الحقوق له جهة صاحب العمل .

ومن بين الأغراض التى قصدت إليها المصلحة بذلك القانون جمع معلومات إحصائية عن عدد العمال فى مختلف المصانع والمتاجر وفئاتهم من حيث السن والنوع والمهنة ومعرفة القراءة والكتابة وغير ذلك من المعلومات .

وقد عانت مصلحة العمل أشد الصعوبات فى بدء تنفيذ القانون نظرا لظروف الحرب وصعوبة الحصول على الخامات والمواد اللازمة لعمل البطاقات كالورق وقماش التجليد وغير ذلك مما اضطر المصلحة أخيرا الى الاستغناء عن كل الخامات الفاخرة ، فظهرت البطاقة فى شكلها الحالى المتواضع على أمل أن تكون البطاقة من خامات أجود فى التجديد القادم .

ولقد عملت المصلحة على طبع مليون وربع مليون بطاقة ثم توزيع مائة ألف منها على مكاتب البريد المختلفة بالقاهرة والاسكندرية وبندر الجيزة والأرمان وامبابه والعباط والصف والحوامدية وبنها وطوخ وشبرا الخيمة وشبين القناطر وقليوب وبور سعيد والاسماعيلية لعرضها للبيع للجمهور نظير دفع مائة مليم للبطاقة الواحدة ، على أن يتسلم معها بالمجان استمارة رقم ٢ ب.ش ، وسيتم تعميم البطاقات تدريجيا فى الأيام القليلة المقبلة على جميع مكاتب بريد القطر .

وقد استثنى القانون من حمل البطاقة الأحداث من الجنسين الذين تقل سنهم عن ١٢ سنة ميلادية والنساء غير العاملات مهما كانت أعمارهن ، كما صدر قرار وزارى بإعفاء بعض الشخصيات من حملها من بينهم الأمراء ورئيس مجلس الوزراء والحاملون لقلادة فؤاد الأول ورئيسا مجلسى الشيوخ والنواب والحاملان أوشاح محمد على وأعضاء مجلسى الشيوخ والنواب وكل من يشغل أو شغل وظيفة من وظائف الدولة من درجة مدير عام فما فوق .

* أذيعت ضمن البرنامج الثقافى عن العمل والعمال من محطة الاذاعة اللاسلكية .

فلكى تحصل على بطاقتك عليك بشرائها من أى مكتب من مكاتب البريد نظير دفعك مائة مليم ، وستصرف لك مع البطاقة استمارة رقم ٢ ب.ش بالمجان فأملأ بيانات الاستمارة ووقعها ، وإن كنت عاملا فأملأ البيانات الخاصة بالعمل وارفق بالاستمارة صورتين من صورك الفوتوغرافية مقاس ٤ × ٦ أو ٤ × ٤ سم ثم قدمها مع البطاقة الى القسم أو المركز التابع له محل سكنك .

وستحرر البطاقة وتجدد بناء على البيانات الواردة فى الطلب ولا يحتج بالبيانات المدونة فى البطاقة فيما يتطلب تقديم شهادات أو وثائق معينة .

وكل من ذكر بيانات غير صحيحة فى الطلب الذى يقدم للحصول على بطاقة شخصية وهو يعلم بعدم صحتها ، أو أحدث كذلك تغييرا فى بيانات هذه البطاقة ، أو انتحل شخصية غيره أو استعمل بطاقة ليست له ، يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد عن عشرين جنيها أو إحدى هاتين العقوبتين ( المادة ١٢ ) ، كما يجب على حامل البطاقة تقديمها لمندوبى السلطات العامة كلما طلب اليه ذلك .

وإذا رغبت هذه السلطات استبقاء البطاقة وقتا ما ، وجب عليها أن تعطى حاملها إيصالا بذلك ، وإذا فقدت البطاقة أو أتلفت ، وجب على صاحبها أن يطلب فى خلال ثلاثة أيام بطاقة أخرى جديدة من القسم أو المركز الواقع فى دائرته محل إقامته ، ويجب على صاحب البطاقة أن يقدم طلبا إلى القسم أو المركز الذى يقيم فى دائرته فى نهاية كل ثلاث سنوات ، مرفقا به بطاقته للتأشير عليها بالتجديد .

وفى حالة تغيير محل الاقامة نهائيا ، يجب عليه أن يخطر بهذا التغيير القسم أو المركز الذى كان تابعا له فى خلال خمسة عشر يوما من حدوثه ، على أنه إذا كان محل الإقامة الجديد تابعا لقسم أو مركز آخر ، فيقوم القسم أو المركز الأول بإخطار القسم أو المركز الذى نقل الشخص محل إقامته اليه ، ويصير التأشير فى البطاقة بذلك التغيير ( المادة ٥ ) .

وقد رأت مصلحة العمل وضع نظام خاص بتسهيل حصول موظفى الدولة بالوزارات والمصالح ، وكذا العمال ومستخدمى الشركات والهيئات الكبرى ، بأن تعمل كل مصلحة أو هيئة أو شركة كشوفا بأسماء موظفيها ومستخدميها وعمالها الذين يقطنون فى دائرة قسم بوليس أو مركز واحد ، وينتدب أحد المستخدمين لمشترى البطاقات الشخصية مع استماراتها من مكاتب البريد وبعد ملء خانات الاستمارات وتوقيعها من أصحابها ترفق بالبطاقات بعد توقيعها أمام موظف مسئول دون ملء خاناتها ، ثم يعمل بها كشوف بحسب المسكن وترسل مع مندوب المصلحة أو الوزارة أو الشركة إلى أقسام البوليس أو المراكز المختلفة التى يسكن بدائرتها أصحاب البطاقات .

وقد خشيت المصلحة عند البدء فى تنفيذ القانون ومع إقبال الجمهور على التصوير ، أن يتلاعب بعض التجار الجشعين بمواد التصوير والورق الحساس ، فاتخذت من الحيطة والمراقبة ما يكفل إمكان تدخلها فورا لمنع هذا التلاعب ، أحمد كامل فهمى

وكيل إدارة البطاقات الشخصية